

المجلد: 06 / العدد: 02 / ديسمبر (2022)، ص. 355/345

الوقف اللازم والوقف التعسفي في القرآن الكريم - دراسة تداولية -

Necessary Waqf and Arbitrary Waqf in the Qur'an - A deliberative study -

بلقاسم سلطاني

belkacem.soltani@univ-tiaret.dz

جامعة ابن خلدون بتيارت
(الجزائر)

تاريخ النشر: 2022/12/02

تاريخ القبول: 2022/07/17

تاريخ الاستلام: 2022/01/05

ملخص:

يصبو هذا البحث إلى الوقوف على بعض المباحث التداولية في التراث العربي الزاخر، وذلك من خلال تحديد مواضع الوقف والابتداء في آيات القرآن الكريم، والتي تخضع في تبينها إلى مقاصد المجتهدين والسياق الذي وردت فيه، كما أنها تهدف إلى إيصال معنى معين إلى المستمعين. وقد وقع الاختيار على نوعين من الوقف وهما: الوقف اللازم والوقف التعسفي، فبين البحث المقاصد التي رامها العلماء من وراء هذين النوعين. وكان من أهم نتائج هذا البحث أن الوقف من القرائن الضرورية التي بها يتحدد ويتضح المعنى، ويدفع بها اللبس في معاني التراكيب، كما أنه ليس كل ما أجازته قواعد اللغة يجوز الوقف عليه، وإنما العبرة بالاحتكام إلى السياق والمقام الذي وردت فيه الآية. كلمات مفتاحية: الوقف - الابتداء - التداولي - لازم - تعسفي - السياق.

Abstract:

The present research paper aims to showcase the rich referenced Arab heritage that falls within the framework of the pragmatic-deliberative approach. This is achieved by defining the positions of the Waqf, and the start of the verses of the Qur'an, which are subject, in their clarification, to the purposes of the diligent scholars, and their context which aims to convey a certain meaning to the listeners. The choice fell on two types of waqf, namely: the necessary waqf and the arbitrary waqf. The research shed light on the aims behind through the results which indicate that the waqfs are necessary clues by which the meaning is determined, clarified, and structural confusion is pushed away, and that not all the grammatical rules of the language allow the Waqf. Thereupon, the end result is to resort to the context and the place in which the verse was mentioned.

Keywords: waqf. The start. deliberative. Necessary. arbitrary. Context.

- مقدمة:

لقد تعددت المدارس والمناهج التي عنيت بتحليل النصوص ودراسة اللغة، بين بنوية وتاريخية ونفسية وغيرها، ويعد المنهج التداولي من أحدثها ظهوراً، وأكثرها انتشاراً في الدراسات اللغوية الحديثة، فقد جاءت اللسانيات التداولية كردة فعل على قصور اللسانيات الشكلية التي ركزت على وصف اللغة والنصوص من داخلها، وأهملت مستعملي هذه اللغة من المخاطب والمتلقي، فالنص أو الخطاب في نظر التداولية استعمال بين مرسل ومرسل إليه يحتكان إلى سياق أو مقام معين تتحدد فيه الدلالات والمقاصد، فالتداولية إذاً هي دراسة اللغة أثناء استعمالها قصد بيان المعاني الحقيقية التي يقصدها المخاطب أثناء تواصله متجاوزة معاني المفردات والتراكيب إلى الاهتمام بالسياق الداخلي والخارجي.

وظهور التداولية حديثاً لا يعني أن علماءنا القدامى لم يعتنوا بها، فقد كانت حاضرة في دراساتهم وبحوثهم العلمية كالتفسير والبلاغة والنحو والأصول وغيرها، ومن بين هذه العلوم نجد علم الوقف والابتداء الذي أولوه عناية فائقة لتعلقه بكتاب الله عز وجل، ولأهميته في تبيين المعاني وتحديدها والتفريق بينها، لذا صنفوا فيه المصنفات والأسفار لكليلاً يقع الزلل والخطأ من القراء في تلاوتهم، ولا يتسرب إلى مستمعهم، ثمّ يساعدهم على تدبر كتاب الله عز وجل وفهم معانيه. وبما أن الوقف والابتداء علم اجتاهدي فقد تعددت آراء بعض العلماء واختلفوا في بيان مواضع الوقف في الآية الواحدة، كما اختلفوا في تحديد نوع الوقف في الموضع الواحد، ولا شك أن اختيار الوقف على موضع معين وراءه قصد من صاحبه، ويهدف به إلى دلالة معينة، فعلماء الوقف اهتموا بالمتلقي بعده مستقبلاً للنص القرآني، فنجدهم يلزمون الوقف في مواضع، ويمنعونه في مواضع أخرى، وأحياناً يجيزون الوقف أو الوصل في مواطن تارة، وقد يفضلون أحدهما ويقدمونه على الآخر تارة أخرى، وكل هذا ينم عن اهتمام العلماء بالمقاصد ومراعاة المخاطب في تحديدهم لمواطن الوقف والابتداء.

لذا يثير البحث إشكالات هامة، أهمها: ما سبب اختلاف العلماء في بيان مواضع الوقف؟ وما القصد من إلزام القراء بالوقف على موضع معين؟ وهل كل ما أجازته العربية يجوز الوقف عليه؟ وما أثر السياق في قبول أو ردّ الوقف؟ ويهدف هذا البحث إلى بيان أنّ علماء الوقف والابتداء كانت دراساتهم واختياراتهم لمواطن الوقف دراسة تداولية من خلال بيان مراد الله تعالى في كتابه وما يعضده من السياق الذي ورد فيه، وقد طبقت ذلك على نوعين من الوقف مما اصطلح عليه علماء هذا الشأن بالوقف اللازم والوقف التعسفي، مختاراً بعض النماذج القرآنية ومُتبّعاً في ذلك المنهج الوصفي الذي يناسب وصف الظواهر اللغوية.

1- الوقف مفهومه وأنواعه:

1.1 مفهوم الوقف: للوقف تعريفات كثيرة لدى العلماء، مختلفة العبارة قريبة المعنى، ويعدّ تعريف ابن الجزري من أجمعها، وهو الذي ارتضاه جل المتأخرين، حيث عرّفه بقوله: "الوقف عبارة عن قطع الصوت زمناً يتنفس فيه عادة، بنية استئناف القراءة؛ إمّا بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله لا بنية الإعراض، ويأتي في رؤوس الآي وأواسطها، ولا يأتي في وسط الكلمة ولا في ما اتصل رسماً، ولا بد من التنفس معه".¹

ويرتبط بمصطلح الوقف مصطلح آخر وهو مصطلح الابتداء، إذ لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا يقف القارئ على موضع إلا ويبتدئ بالموضع الذي يليه، ولم تشر كتب القدماء إلى تعريف له لسهولة وعدم احتياجه إلى تفكير وتدبر، عكس الوقف الذي يحتاج إلى نفس كاف لقراءة الجملة القرآنية الطويلة، إضافة إلى مراعاة المعنى الصحيح، ويمكن أن نعرف الابتداء استنتاجاً من تعريف ابن الجزري للوقف فنقول هو: "استئناف القراءة بعد الوقف، أو الشروع في التلاوة بعد قطع أو وقف، فإن كان بعد قطع فعلى القارئ عند الشروع في التلاوة أن يستعيد ويسمل سواء كان في أوائل السور أم في أواسطها".

وتجدر الإشارة إلى أن علماء القراءات المتقدمين أطلقوا مصطلحي القطع والسكت وأرادوا بها الوقف، أمّا المتأخرون ففترقوا بينها فقالوا: القطع عبارة عن قطع القراءة بالكلية، والانتقال عنها إلى حال أخرى، وهو الذي يستعاذ بعده للقراءة المستأنفة، ولا يكون القطع إلا على رأس آية؛ لأن رؤوس الآي في نفسها مقاطع. أمّا السكت عندهم فهو قطع الصوت زمناً دون زمن الوقف عادة من غير تنفس مع قصد القراءة.

2.1 أقسامه: قسّم علماء التجويد الوقف إلى أقسام متعددة، ومنها ما اصطلح عليه بالوقف الاختياري الذي يعتمد القارئ إليه بمحض اختياره وإرادته، لملاحظته معنى الآيات، وارتباط الجمل، وموقع الكلمات دون أن يعرض له ما يقتضي الوقف من عذر، أو ضرورة، أو تعلّم حكم، أو إجابة عن سؤال. فهو إذاً يخضع إلى قصد المتكلم، الذي يروم بهذا الوقف معنى معيناً، قد يكون جائزاً أو مقبولاً جارياً مع سياق الآيات، وقد يكون غير جائز فيه تكلف وشطط. وهذا القسم هو المراد بالوقف عند الإطلاق، بمعنى أنه إذا ذكر لفظ "وقف" أو إذا قيل: يوقف على كذا أو الوقف على كذا تام، أو كاف أو نحو ذلك، لا يراد به إلا الوقف الاختياري.⁴

ويتوزع الوقف الاختياري على أنواع عديدة بحسب الارتباط اللفظي أو المعنوي بين الجمل القرآنية، وأشهرها هذه الأنواع أربعة: الوقف التام، ومنه اللازم، والوقف الكافي، والوقف الحسن، والوقف القبيح. والثلاثة الأولى وقوف

جائزة، والأخير منها وهو القبيح لا يجوز الوقف عليه⁵. ولم أشأ التوسع فيها فهي مبسطة في كتب الوقف والتجويد، وإنما يهمنها منها الوقف اللازم والوقف التعسفي، وسيأتي تعريفهما في ثانياً البحث.

2- الوقف والابتداء والمعنى:

الخطاب البشري المثالي سلسلة من الجمل المفيدة مرتبطة ببعضها البعض، تتسم بالاتساق والانسجام وغيرها من المعايير التي بفضلها تصل رسالة المخاطب بصحة القصد إلى المتلقي وتترك فيه أثراً ما، فالنظام اللغوي في أي لغة من اللغات وجد لغرض التواصل والإبلاغ والإفهام مما يؤدي إلى إفادة المخاطب ومحاولة إقناعه.

ولكي تصل الرسالة كاملة وتؤدي دورها لا بد أن تكون آمنة من اللبس. يقول تمام حسان: "إن اللغة العربية - وكل لغة أخرى في الوجود - تنظر إلى أمن اللبس باعتباره غاية لا يمكن التفريط فيها لأن اللغة الملبسة لا تصلح لغة للإفهام والفهم، وقد خلقت اللغات أساساً للإفهام وإن أعطاها النشاط الإنساني استعمالاً أخرى فنية ونفسية⁶". واللس قد يدخل المستويات اللغوية لا سيما المستوى التركيبي الذي له علاقة بمبحث الوقف، فقد يقول المتكلم عبارة أو أكثر، فيقف على موضع فيفهم منه معنى، وقد يصل كلامه فيفهم منه معنى آخر غير ما يريد ويقصده، ونضرب مثلاً على ذلك بما صرح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - أنه نهى الخطيب لما قال: (من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصه). ووقف، فقال له النبي: بس خطيب القوم أنت. فكان ينبغي للخطيب أن يقف عند قوله: رشد، ثم يستأنف: ومن يعصها فقد غوى. فإذا كان هذا مكروهاً مستقبهاً في الكلام الجاري بين الناس فهو في كلام الله أشد كراهة وقبحاً، وتجنبه أولى وأحق⁷.

فالوقف والابتداء مرتبطان باستعمال اللغة بين قائل أو قارئ ومستمع، وليس كل ما جاز نحوياً يجوز استعماله كما سنرى في الوقف التعسفي، وإنما يجب أن يكون الجانب النحوي والجانب التداولي متوافقين، ويحتمل أن السياق أو المقام الذي يحدد قصد المتكلم، وينفي عنه الاحتمالات التي يمكن للعبارة البنيوية التركيبية أن تحتلها. وهذا ما تهدف إليه عامة الدراسة التداولية التي "هي دراسة المعنى الذي يقصده المتكلم أو دراسة المعنى السياقي"⁸، فالتحليل النحوي يحدد استقامة الشكل القضوي للجملة أو الملفوظ، والتحليل التداولي يتدخل عبر آلياته المختلفة كبداية الإفادة مثلاً، فينظر في كل لحظة من لحظات تكوين الشكل القضوي إزالة الغموض.

فالوقف الصحيح يزيل الغموض ولا يشتت ذهن المتلقي، فإذا كان الوقف يحتاجه المتكلم للتنفس فإن المتلقي يحتاج إلى زمن يدير فيه الكلمات التي تلقى عليه في ذهنه، ويؤلف بين شتى معاني المقال والمقام حتى يصل إلى قصد المتكلم، فإن انثال عليه الكلام انثيالاً غير مفصل بوقفات يلتقط فيها أنفاسه، اختلط عليه الأمر، ولم يحل من ذلك الكلام بطائل¹⁰.

ولأهمية الوقف والابتداء عكف العلماء على بيان فضله وحضوا على تعلمه، وألقوا فيه الكتب والأسفار، لأن فيه تبييناً للمعاني وتجلياً لمقاصد الشارع عز وجل. يقول الصفاقسي: "ومعرفة الوقف والابتداء متأكد غاية التأكيد، إذ لا يتبين كلام الله ويتم على أكمل وجه إلا بذلك، فربما قارئ يقرأ قبل تمام المعنى فلا يفهم هو ما يقرأ ومن يسمعه كذلك، ويفوت بسبب ذلك ما لأجله يقرأ كتاب الله تعالى ولا يظهر ذلك وجه الإعجاز"¹¹.

فالصفاقسي في قوله هذا يؤكد أهمية الوقف والمفاصل الصوتية التي يحددها المرسل المتمثل في القارئ وما ينبجئ عليها من أثر في فهم المستمع في الخطاب القرآني والوقوف على أسرارهِ وبلاغته. ويزيد علم الدين السخاوي ذلك توضيحاً بقوله: "ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبين معاني القرآن العظيم وتعريف مقاصده وإظهار فوائده، وبه يتبين الغوص على درره وفرائده"¹². فبالوقف الصحيح يميز القارئ أو المستمع بين المعاني، ويفهم مقاصد القرآن وتحصل الفائدة، ويبحث ابن النحاس على تفقد القارئ لمواضع الوضع بقوله: "فينبغي لمن قرأ القرآن أن يتفهم ما يقرأ ويشغل قلبه به، ويتفقد القطع والانتناف، ويحرص على أن يفهم المستمعين في الصلاة وغيرها، وأن يكون وقفه عند كلام مستغن أو شبيه وأن يكون ابتداءه حسناً"¹³. فالنصوص السابقة كلها تدعو إلى مراعاة المستمع وإفهامه دون لبس من خلال الوقوف الصحيحة التي تلزم القارئ أن يكون على دراية بالتفسير والقراءات والنحو واللغة. قال ابن مجاهد: "لا يقوم بالتام في الوقف إلا نحوي، عالم بالقراءات، عالم بالتفسير والقصص وتحليص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن الكريم"¹⁴.

فلو أن القارئ لم يحسن الوقف لجاء بمعان قبيحة غير مرادة يحتملها التركيب، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ ¹⁵ ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك. إذا وقف على (لأبويه)، لأن (النصف) كله إنما يجب للابنة دون الأبوين، و(الأبوان) مستأنفان بما يجب لهما مع الولد ذكراً أو أنثى، واحداً كان أو جمعاً. وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَتَتَبَعُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ إن وقف على (الموتى)؛ لأن (الموتى) لا يسمعون ولا يستجيبون، وإنما أخبر الله تعالى عنهم أنهم يبعثون، وهم يستأنفون بحالهم. وكذلك قوله: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ إن وقف على (تولى كبره)، لأن من كنى عنهم أولاً مؤمنون و(متولى الكبر) منافق، هو عبد الله بن أبي بن سلول، فهو مستأنف لما يلحقه خاصة في الآخرة من عظيم العذاب. وكذلك قوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ وأخي هارون هو أفصح مني لساناً فأرسله معي ردءاً يصدقني ¹⁸ إن وقف على (هارون)؛ لأن (موسى) عليه السلام، إنما خاف القتل على نفسه دون أخيه، وأخوه مستأنف بحاله وصفته ¹⁹.

ومما يدل على خطر الوقف وتعلقه الوطيد بالمعنى تأثيره في اختلاف العلماء لاستنباط معان وأحكام عقدية أو فقهية أو تفسيرية، وربما يطوع المجتهد ويتعسف الوقف بما يوافق مذهبه العقدي أو الفقهي، وهذا ما يدخل في القصدية التي هي من المفاهيم المهمة في اللسانيات التداولية، والتي تعني جميع الطرق التي يتخذها منتج النصوص في استغلال النصوص من أجل متابعة مقاصدهم وتحقيقها ²⁰. فمن أمثلة علاقة الوقف بالعقيدة قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ²¹ (فما) في قوله: (ما كان لهم الخيرة) نافية، والمعنى ما كان للعباد اختيار إنما الاختيار والإرادة لله وحده، وهذا مذهب أهل السنة. فالوقف إذاً على قوله: (ويختار)، وقيل: إن (ما) مفعولة (ب) (يختار)، ومعنى الخيرة على هذا الخبر والمصلحة، أي: يختار ما فيه مصلحتهم. وهذا يجري على قول المعتزلة في مراعاة الأصلح ²². لكن السياق والمقام الذي وردت فيه الآيات يحتم الوقف على (يختار). يقول ابن كثير: "فإن المقام في بيان افتراده تعالى بالخلق والتقدير والاختيار، وأنه لا نظير له في ذلك، ولهذا قال سبحانه الله وتعالى عما يشركون أي: من الأصنام والأنداد التي لا تخلق ولا تختار شيئاً" ²³.

ومن أمثلة اختلاف الحكم الفقهي بناء على اختلاف الوقف قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَأَجْلَلْنَاهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ²⁴.

فالوقف على (أبدًا) تام؛ إن جعل الاستثناء من قوله: (الفاسيقون) بناءً على أنَّ شهادة القاذف لا تقبل وإن تاب، وليس بوقف إن جعل الاستثناء من قوله: «ولا تقبلوا لهم شهادة أبدًا» بناءً على أنَّ شهادة القاذف تقبل إذا تاب، وأنَّ بالتوبة يرتفع اسم الفسق عنه، وسواء تاب بعد إقامة الحد عليه أو قبله، لقوله: (إلا الذين تابوا) ²⁵. ومن أثر الوقف على التفسير قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ ²⁶. فالوقف على (أذلة) تام، وهو نهاية قول بلقيس، فقال الله تعالى تحقيقاً لقولها: (وكذلك يفعلون)، ومنهم من قال إن الآية كاملة من قول بلقيس فالوقف على (يفعلون)، أي: وكذلك يفعل سليمان إذا دخل بلادنا ²⁷.

3- الوقف اللازم:

يعرفه السجاوندي بقوله: "هو ما لو وصل طرفاه غير المرام، وشنع معنى الكلام، وبعبارة أخرى: هو الذي يلزم الوقف عليه لأنه لو وصل بما بعده لأوهم معنى غير مراد، إذ لا يتضح الوقف إلا بذلك الوقف" ²⁸. فمن هذا التعريف يتضح لنا مراعاة علماء الوقف لحال المخاطب قارئاً أو مستمعاً، وكان قصدهم من إلزام القارئ أن يقف على ذلك الموضع كيلا يقع في اللبس حال وصله، فينشأ في ذهنه معنى غير مقصود يحتمله التركيب. ويرى ابن الجزري أنَّ من الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود، وهو ما لو وصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطاح عليه السجاوندي لازم، وعبر عنه بعضهم بالواجب، وليس معناه الواجب عند الفقهاء يعاقب على تركه كما توهمه بعض الناس ²⁹.

ويمكن تلخيص مقاصد الوقف اللازم عند علماء الوقف في النقاط الآتية:

1.3- الوصل يومهم أن ما بعده صفة لما قبله.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ³⁰ يُجَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُجَادِعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾. فالوقف على {بمؤمنين} لازم لأن {بمؤمنين} منفي، والجملة بعد النفي تتعلق بها صفة، فلو وصل صار التقدير: وما هم بمؤمنين مخادعين، فينفي الوصف لا مع الموصوف فينتقض المعنى، فإن المراد نفي الإيمان عنهم، وإثبات الخداع لهم، ولأن النفي إذا دخل على الموصوف بصفة ينفي الصفة ويقرر الموصوف، كقوله: ما هو برجل كاذب. فالوقف اللازم هنا يثبت أمرين معا يتصف بهما المنافق: عدم الإيمان والخداع.

ومثاله أيضا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ³²﴾، فالوقف على {أولياء} لازم، لئلا يوم الوصل أن الجملة بعده صفة لأولياء، فيكون النهي من اتخاذهم أولياء صفتهم أن بعضهم أولياء بعض، فإذا انتفى هذا الوصف جاز اتخاذهم وهذا محال، وإنما النهي عن الاتخاذ مطلقا.³³

3. 2 - الوصل يومهم أن ما بعده داخل في مقول ما قبله:

ومن أمثلة ذلك: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ³⁴﴾. فالوقف على كلمة {قالوا} لازم، لئلا يوم الوصل أن جملة {بل يدها مبسوطتان} من مقول اليهود، وإنما هي من قول الله إنكارا على مقتلهم النكراء.³⁵

ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْزِيكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ³⁶﴾. فالوقف على كلمة {قولهم} لازم، لئلا يوم الوصل أن جملة {إن العزة لله جميعا} من مقول الكفار. فالوقف اللازم في المثالين غرضه إثبات الأقوال لقائلها دون إدخال كلام آخر قد يتطلبه ويحتمله التركيب في حال الوصل.

3. 3 - الوصل يومهم أن ما بعده معطوف على ما قبله:

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿زَيْنٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ³⁷﴾، فالوقف على كلمة {آمنوا} لازم، لأنه لو وصل الكلام لتوهم أن الذين اتقوا معطوف على الذين آمنوا، وأن كليهما شملها سخرية الكافرين، والحق أن الكافرين يسخرون من الذين آمنوا في الدنيا، ثم استؤنف الكلام بما يقع يوم القيامة، فالمتقون في أعلى الدرجات والكفار في أسفل الدرجات.

ومن أمثلته قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا³⁹﴾. يرجح بعضهم أن الوقف على لفظ الجلالة {الله} لازم، وأن الواو في قوله تعالى: {والراسخون} استئنافية، فلو وصل لفهم أن الراسخين يعلمون تأويل المتشابه كما يعلمه الله. وذلك أن شرط مذهب السلف الإيمان بالقرآن والعمل بمحكمه والتسليم بالمتشابه، وما يؤيد رجحان هذا الوقف دلالة الاستقراء في القرآن، من خلال سياقات مشابهة لسياق هذه الآية، حيث إنه تعالى إذا نفى عن الخلق شيئا وأثبتته لنفسه، أنه لا يكون له في ذلك الإثبات شريك كقوله: قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله [27: 65]، وقوله: لا يجليها لوقتها إلا هو [7: 187].⁴⁰

3. 4 - الوصل يومهم أن ما بعده ظرف لما قبله:

ومثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُفْجَرِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ⁴¹﴾. فالوقف لازم على كلمة {سعر} لكيلا يوم الوصل أن الضلال والسعر متعلق بظرف الزمان {يوم}، أي: أنهم سيصلون ويصيبهم العناء يوم يسحبون في النار، وهذا غير مراد، وإنما المعنى: يوم يسحبون في النار على وجوههم يقال لهم: ذوقوا مسَّ سقر.⁴²

ومنه قوله تعالى: ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا (1) وَالنَّاسِطَاتِ نَسْطًا (2) وَالسَّاجِحَاتِ سَبْحًا (3) فَالْمُدَبِّرَاتِ (4) أَمْرًا (5) يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ (6) تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ (7)⁴³﴾، فالوقف على قوله تعالى: {المدبرات أمرا} لازم، لأنه لو وصل لصار ظرف الزمان {يوم} ظرفًا للمدبرات، وقد انقضى تدبير الملائكة في ذلك اليوم، بل عامل {يوم}: الفعل {تتبعها}.⁴⁴

3. 5 - الوصل يومهم أن حرف الجر متعلق بما قبله:

ومنه قوله تعالى: ﴿...إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۖ قَبْلَ الْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ﴾⁴⁵، فالوقف على (العقاب) لازم لثلا يوم الوصل أن الجار والمجرور متعلقان بشدة العقاب، وهذا غير مراد، وإنما المعنى: أحلت الغنائم للفقراء⁴⁶.

ومن أمثله قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ كَرَامٍ بَرَّةٍ﴾⁴⁷. فالوقف على قوله تعالى: (فمن شاء ذكره) لازم لأن الوصل يومهم أن الجار والمجرور (في صحف) محل من شاء محل ذكر من شاء أن يذكر القرآن، وهو محال، فيصير المعنى: فمن شاء أن يتعظ به في صحف مكرمة⁴⁸.

3. 6 - الوصل يوم تعليق الحكم المذكور قبل الشرط:

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾⁴⁹. فالوقف على كلمة خير (لازم) لثلا يوم الوصل أن المثوبة مرتبطة بعلمهم، والصواب أن ما قبل الشرط حقيقة ثابتة سواء أعلموا أم جهلوا، فاليهود لو أنهم آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم والقرآن، واتقوا عقاب الله بترك معاصيه كالسحر لأنبيوا. ثم قال: لو كانوا يعلمون أنه خير لهم ما أثروه عليه⁵⁰.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁵¹، فالوقف على قوله تعالى: (خير لكم) لازم لثلا يوم الوصل أن خيرية الصيام معلقة بعلم الإنسان، فالصوم خير للإنسان سواء علم بذلك أم جهله، وجملة (إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) شرطية، أي: إن كنتم تعلمون ما في صومكم مع تحقق المباح للإفطار من الفضيلة، والجواب محذوف تقديره: اخترتموه أو سارعتم إليه، وقيل: معناه إن كنتم من أهل العلم والتدبير علمتم أن الصوم خير من ذلك⁵².

4 - الوقف التعسفي: التعسف كما يعرفه الجرجاني: "هو حمل الكلام على معنى لا تكون دلالة عليه، وهو الطريق الذي هو غير موصل إلى المطلوب، وقيل: الأخذ على غير طريق، وقيل: هو ضعف الكلام"⁵³.

لم يعرف أحد من المتقدمين الوقف التعسفي إلا ما أشار إليه ابن الجوزي بقوله: "ليس كل ما يتعسف به بعض المعربين أو يتكلفه بعض القراء، أو يتأوله بعض أهل الأهواء، مما يقتضي وقفاً وابتداءً ينبغي أن يعتمد الوقف عليه، بل ينبغي تحري المعنى الأتم والوقف الأوجه"⁵⁴. ومن أمثله:

1- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾⁵⁵. فمنهم من تعسف الوقف على قوله تعالى: (فلا جناح)، وابتدأ بقوله: (عليه أن يطوف بهما)، والقصد من هذا الوقف أن ينشئ واقعه أمراً يفيد وجوباً للسعي بين الصفا والمروة، وهذا غير مراد لأنه يجعل الحج الذي هو واجب باتفاق كالنفل، ويوجب السعي بين الصفا والمروة وهي غير موجبة في هذا السياق⁵⁶، ولا شك أن هذا معنى فاسد يبطله المقام والسياق الذي نزلت فيه الآية، فمما ورد في سبب نزولها أنه كان على الصفا في الجاهلية صنم يسمى "إسافاً" وعلى المروة صنم يسمى "نائلة" فكانوا يمسحونها إذا طافوا، فامتنع المسلمون من الطواف بينهما من أجل ذلك، فنزلت الآية برفع الحرج عن السعي بينهما وأنها من شعائر الله⁵⁷.

كما أن الأشموني ذكر قاعدة جليلة مفادها أن علماء الوقف يشترطون لصحة الوقف صحة الوقف على نظير ذلك الموضع⁵⁸.

فكلمة جناح في القرآن يتلوها دائماً الجار والمجرور (عليه) كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ﴾⁵⁹، وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾⁶⁰.

2 - قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتُمُ مَصِيبَةً بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾⁶¹. منهم من يتكلف الوقف على قوله تعالى: (يخلفون)، ثم ابتدئ بقوله: (بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً)، ويقصد هذا المتكلف إنشاء قسم بلفظه، فتكون الباء حرف قسم، وفعل القسم محذوف، والتقدير: تقسم بالله، ويكون جواب القسم: إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً، وهذا تكلف لا طائل منه، ولأنه يعارض سياق الأقسام الواردة في القرآن؛ لأن الأقسام المحذوفة في القرآن لا تكون إلا بالواو، فإن ذكرت الباء أتى بالفعل كقوله: وأقسموا بالله: أي يخلفون بالله، ولا تجد الباء مع حذف الفعل أبداً، والمعتمد أن الباء متعلقة بـ(يخلفون)، وليست بـ(القسم)⁶².

ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لَئِنْ كَشِثْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾⁶³، فمنهم من تكلف الوقف على قوله تعالى: (ادع لنا ربك)، ثم يبتدئ بقوله تعالى: (بما عهد عندك لئن كَشِثْتَ عَنَّا الرِّجْزَ..)، والقصد من ذلك جعل الباء حرف قسم والمقسم به عهد الله، ويكون جواب القسم: لنؤمننَّ لك. والصواب: أن الباء حرف جر متعلق بالفعل (ادع)، وكما ذكرت سابقاً أن باء القسم لا يحذف معها الفعل بخلاف الواو.

3 - قوله تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾⁶⁵. من القراء من يتكلف الوقف على قوله تعالى: (تمشي)، ثم يستأنف قراءته: (على استحياء قالت إن أبي يدعوك ليجزيك..).

ويقصد من وقفه هذا أن الاستحياء متعلق بالقول وليس بالمشي، أي: قالت مستحيية، فيفيد أن بنت شعيب وصفت بالحياء عند قولها لموسى: إن أبي يدعوك.. ولا يفيد حيائها عند مجيئها ولا عند مشيها، وهذا غير مراد حسب ظاهر الآية، والوجه الظاهر أن يتعلق الجار والمجرور (على استحياء) بحال مقدرة، وصاحبها الضمير المستتر في (تمشي)، أي: تمشي كائنة على استحياء، وما يؤيد هذا الوجه إجماع أهل التأويل بقوله: فجاءته إحداها تمشي مستترة، قيل: بكم قميصها، وقيل: بدرعها، ولا يصح التقديم والتأخير إلا بتوقيف أو دليل قاطع.

يقول ابن عاشور: "ذكر (تمشي) ليني عليه قوله: على استحياء... وعلى للاستعلاء المجازي مستعارة للتمكن من الوصف. والمعنى: أنها مستحيية في مشيها، أي: تمشي غير متبخرة ولا متشينة، ولا مظهره زينة."

4 - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَى قَوْمِهِمْ فَبَاجَوْهُمْ بِالنَّبَاتَاتِ فَانْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرُمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁶⁸. فبعض القراء يتكلفون الوقف على قوله تعالى: (حقاً)، ثم يستأنف قوله تعالى: (علينا نصر المؤمنين)، والقصد من هذا الوقف هو جعل الانتقام من المجرمين حقاً على الله، فيكون اسم كان مستترا يعود على الانتقام، وعلينا نصر المؤمنين جملة مستقلة من مبتدأ مؤخر وخبر شبه جملة مقدم، تؤذن بلزوم النصر للمؤمنين على أعدائهم، فهذا الوقف وإن كان معناه صحيحاً ففيه تكلف، فالظاهر هو جعل حقاً خبراً مقدماً ل(كان)، واسمها (نصر المؤمنين)، ويؤيد هذا الوقف ما روي عن أبي الدرداء أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من امرئ مسلم يرد عن عرض أخيه إلا كان حقاً على الله تعالى أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة، ثم تلا عليه الصلاة والسلام: (وكان حقاً علينا نصر المؤمنين)" وفي هذا إشعار بأن {حقاً} خبر كان، {ونصر المؤمنين} الاسم، كما هو الظاهر، وإنما أحرر الاسم لكون ما تعلق به فاصلة، وللاهتمام بالخبر إذ هو محط الفائدة.

5 - ومنه قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾⁷¹، فمنهم من يقف على كلمة (قليلاً)، ويبتدئ بقوله: (من الليل ما يهجعون)، والقصد من ذلك أن يجعل عدد المتقين الذين يقومون الليل قليلاً، وتكون (ما) نافية، والمعنى: لا ينامون الليل. قال يعقوب الحضرمي: "اختلف في تفسيرها فقليل كانوا قليلاً، أي: كان عددهم يسيراً، ثم ابتدأ فقال: من الليل ما يهجعون، وهذا فاسد، لأن الآية إنما تدل على قلة نومهم، لا على قلة عددهم".

ويروي ابن كثير عن الضحاك فيقول: "قال الضحاك: إنهم كانوا قبل ذلك محسنين كانوا قليلاً، ثم ابتدأ فقال: من الليل ما يهجعون وبالأشعار هم يستغفرون، وهذا القول فيه بعد وتعسف"⁷³. إلا أن الآية تدل على أن نومهم لبيل كان قليلاً، ويؤيده سياق آية أخرى تدل على أن الصحابة كانوا يقومون وينامون قليلاً، وذلك اقتداء بأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْءَلُ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا يَضْفُءْهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾⁷⁴.

5- خاتمة:

خلص البحث إلى نتائج نذكرها في النقاط الآتية:

- 1- علم الوقف والابتداء من العلوم المهمة والنافعة التي تساعد متدبر كتاب الله تعالى على فهم معانيه والتفريق بينها دون لبس أو ارتياب.
- 2 - تحديد علماء الوقف لأنواع الوقف (تام، لازم، كاف، حسن، قبيح)، وتبيينهم للمواضع التي يجوز الوقف عليها والتي لا تجوز، ينطلق من نظرة تداولية من خلال فهمهم لمقاصد القرآن، ومراعاتهم لحال المخاطب، واعتمادهم في ذلك سياق الآيات.

- 3- علم الوقف والابتداء شديد الصلة بالعلوم العربية، لا سيما علم النحو، فيستعمل أحيانا وسيلة للانتصار لمسألة عقدية أو فقهية أو تفسيرية.
4. الوقف اللازم في القرآن وضع من أجل توضيح المعاني، وإزالة التداخل واللبس الذي قد يحدث بينها في حال وصل الكلام بعضه ببعض.
- 5- ليس كل ما يحتمله التركيب من معان نحوية مختلفة يجوز الوقف عليه، وإن أفاد معنى مقبولا أحيانا، كما رأينا في الوقف التعسفي، وإنما يجب الاحتكام إلى السياق الذي وردت فيه عبارة الوقف.
- ومن التوصيات نذكر ما يأتي:
- 1 - إعادة قراءة كتب الوقف والابتداء ودراستها دراسة تداولية بما يخدم المعنى القرآني الذي يقصده الشارع الحكيم، والاستعانة بعلم التفسير وأسباب النزول وعلم النحو لردّ الوقوف غير الجائزة.
- 2 - اعتماد علم الوقف والابتداء مقياسا للتدريس، لا سيما في كليات الشريعة وأقسام اللغة العربية لأهميته البالغة وارتباطه بعلم التفسير والنحو وغيرها من العلوم.

هوامش البحث:

- 1 ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ت: محمد علي الضباع، دار الكتب العلمية - بيروت، ط2 (2002م)، ج1، ص: 189.
- 2 عبد الكريم إبراهيم عوض صالح، الوقف والابتداء وصلتها بالمعنى في القرآن الكريم، دار السلام- القاهرة، ط1 (2006)، ص19-20:
- 3 محمود خليل الحصري، أحكام القرآن الكريم، دار البشائر الإسلامية- القاهرة، دط، ص263، 261. ويُنظر: و محمد صادق قمحاوي، البرهان في تجويد القرآن، المكتبة الثقافية- بيروت، ص29.
- 4 ينظر: صلاح صالح سيف، العقد المفيد في علم التجويد، مرا: محمد سعيد الأفغاني، المكتبة الإسلامية - بيروت، ط1 (1408هـ/1987م)، ص83.
- 5 ينظر: محمود بن رأفت زلط، أحكام التجويد والتلاوة، مؤسسة قرطبة - القاهرة، ط1 (1427هـ/2006م)، ص: 85، 86.
- 6 تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، دار الثقافة - المغرب، ط1994، ص: 233.
- 7 الأشموني، عبد الكريم بن أحمد، منار الهدى في الوقف والابتداء، دار المصحف - دمشق، ط1983، ص: 13.
- 8 يول جورج، التداولية، ترجمة: قصي العتاني، البار العربية للعلوم - ناشرون، ط1، بيروت، 2011، ص: 11.
- 9 صابر الحباشة، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية، صفحات للنشر والدراسات - دمشق، ط1 (2011)، ص: 25.
- 10 عبد البديع النيرباني، الوقف في العربية على ضوء اللسانيات، دار الغوثاني للدراسات القرآنية- دمشق، ط1 (1428/2008)، ص: 46-47.
- 11 الصفاقسي، علي بن محمد النوري، تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين، ت: محمد الشاذلي النيفر، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله- تونس، ط1974، ص128.
- 12 السخاوي، علي بن محمد، جلال القراء وكمال الإقراء، تح: مروان العطية ومحسن الخرابية، دار المأمون للتراث - دمشق، ط1 (1418/1997)، ص: 673.
- 13 ابن الحساس، أحمد بن محمد بن إسماعيل، القطع والانتشاف، تح: عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب - السعودية، ط1 (1413/1992)، ج1 ص: 20-21.
- 14 الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث - القاهرة، دط، دت، ج1 ص: 343.
- 15 سورة النساء، الآية 11
- 16 سورة الأنعام، الآية 36
- 17 سورة النور، الآية 17.
- 18 سورة القصص، الآية 33، 34.

- 19 الداني أبو عمرو، المكتفي في الوقف والابتداء، تخ: يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2 (1407/1987)، ص151.
- 20 سعيد حسن بحري، علم لغة النص المفاهيم والاتجاهات، مؤسسة المختار - القاهرة، ط2004، ص28.
- 21 سورة القصص، الآية 68.
- 22 ينظر: ابن جزري الغناطي، التسهيل لعلوم التنزيل، تخ: عبد الله الخالدي، دار الأرقم - بيروت، ط1 (1413هـ)، ج2، ص:118. والزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، تخ: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط1 (1408/1988)، ج4، ص:152.
- 23 ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تخ: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1 (1419هـ)، ج6، ص226.
- 24 سورة النور، الآية 5
- 25 ينظر: الأشموني، منار الهدى في الوقف والابتداء، مرجع سابق، ج2، ص:72. وابن النحاس، القطع والائتناف، مصدر سابق، ج2، ص:463.
- 26 سورة النمل، الآية 34.
- 27 ينظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير، دار ابن كثير - دمشق، ط1 (1414هـ)، ج4، ص:159. وأبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي - بيروت، دط، ص:286.
- 28 السجاوندي، ابن طيفور، علل الوقوف، تخ: محمد بن عبد الله العيدي، مكتبة الرشد - الرياض، ط2 (1427هـ/2006م)، ج1، ص:108.
- 29 ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، مصدر سابق، ج1، ص:232.
- 30 سورة البقرة، الآية 9
- 31 السجاوندي، علل الوقوف، مصدر سابق ج1، ص: 181، 182.
- 32 سورة المائدة، الآية 51.
- 33 ينظر: المصدر نفسه، ج3، ص:475، وجمال بن إبراهيم القرش، الوقف اللازم في القرآن الكريم، الدمام - الرياض، ط1 (1427هـ)، ص:16.
- 34 سورة المائدة، الآية 64.
- 35 جمال قرش، الوقف اللازم في القرآن الكريم، مرجع سابق، ص:28، وينظر: السجاوندي، علل الوقوف، مصدر سابق، ج2، ص:459.
- 36 سورة يونس، الآية 64.
- 37 سورة البقرة، الآية 212.
- 38 جمال قرش، الوقف اللازم في القرآن الكريم، مرجع سابق، ص17.
- 39 سورة آل عمران، الآية 7
- 40 الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان، دار الفكر - بيروت، دط (1415 / 1995)، ج1، ص:192. وينظر: عبد الكريم عوض صالح، الوقف والابتداء، مرجع سابق، ص79-80.
- 41 سورة القمر، الآيتان 47، 48.
- 42 الطبري، ابن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تخ: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1 (1420 / 2000)، ج22، ص:604.
- 43 سورة النازعات، الآيات 1، 6.
- 44 السجاوندي، علل الوقوف، ج3، ص:1086.
- 45 سورة الحشر، الآيات 7، 8.
- 46 السجاوندي، علل الوقوف، مصدر سابق، ج3، ص:1007.
- 47 سورة عبس، الآيات 12-16.
- 48 السجاوندي، علل الوقوف، مصدر سابق، ج3، ص:1093.
- 49 سورة البقرة، الآية 103.
- 50 جمال قرش، الوقف اللازم، مرجع سابق، ص:18.

- 51 سورة البقرة، الآية 184.
- 52 أبو السعود، إرشاد العقل السليم، مصدر سابق، ج1، ص: 199.
- 53 الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تح: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي - بيروت، ط1 (1405هـ)، ص: 85.
- 54 ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، مصدر سابق، ج1، ص: 231.
- 55 سورة البقرة، الآية 158.
- 56 عبد الكريم عوض صالح، الوقف والابتداء وصلتها بالمعنى في القرآن الكريم، مرجع سابق، ص: 351.
- 57 القرطبي، أبو عبد الله أحمد بن محمد، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط2 (1384/1964)، ج2، ص: 179.
- 58 الأشموني، منار الهدى في الوقف والابتداء، مرجع سابق ص76.
- 59 سورة البقرة، الآية 229.
- 60 سورة النساء، الآية 128.
- 61 سورة النساء، الآية 62.
- 62 الأشموني، نفسه، ص215.
- 63 سورة الأعراف، 134.
- 64 المرجع نفسه، ص308.
- 65 سورة القصص، الآية 25.
- 66 ينظر: الباني، أبو عمرو، المكتفى في الوقف والابتداء، مصدر سابق، ص436 437.
- 67 ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ط1984، ج20، ص: 103.
- 68 سورة الروم، الآية 47.
- 69 ينظر: الباني، المكتفى في الوقف والابتداء، مرجع سابق، ص162، وعبد الكريم عوض صالح، الوقف والابتداء، مرجع سابق، ص357.
- 70 الألويسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1 (1415)، ج11، ص: 52.
- 71 سورة الذاريات، الآية 17.
- 72 الأشموني، منار الهدى في الوقف والابتداء، مرجع سابق، ص: 740.
- 73 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق، ج7، ص: 370.
- 74 سورة المزمل، الآيات 3-1.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم
- (1) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ت: محمد علي الضباع، دار الكتب العلمية - بيروت، ط2 (2002م).
- (2) ابن النحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل، القطع والانتشاف، تح: عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب - السعودية، ط1 (1413/1992).
- (3) ابن جزي الغرناطي، التسهيل لعلوم التنزيل، تح: عبد الله الخالدي، دار الأرقم - بيروت، ط1 (1413هـ).
- (4) ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ط1984.
- (5) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1 (1419هـ).

- (6) أبو السعود العادي محمد بن محمد بن مصطفى، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي - بيروت، دط، دت.
- (7) الأشموني، عبد الكريم بن أحمد، منار الهدى في الوقف والابتدا، دار المصحف - دمشق، ط1983.
- (8) الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تخ: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1(1415).
- (9) تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، دار الثقافة - المغرب.
- (10) الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تخ: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي - بيروت، ط1(1405هـ).
- (11) جمال بن إبراهيم القرش، الوقف اللازم في القرآن الكريم، الدمام - الرياض، ط1(1427هـ).
- (12) الباني أبو عمرو، المكتفي في الوقف والابتدا، تخ: يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2(1407/1987).
- (13) الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، تخ: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب - بيروت، ط1(1408/1988).
- (14) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث - القاهرة، دط، دت.
- (15) السجاوندي، ابن طيفور، علل الوقوف، تخ: محمد بن عبد الله العبيدي، مكتبة الرشد - الرياض، ط2(1427هـ/2006م).
- (16) السخاوي، علي بن محمد، جمال القراء وكمال الإقراء، تخ: مروان العطية ومحسن الخرابة، دار المأمون للتراث - دمشق، ط1(1418/1997).
- (17) سعيد حسن بحيري، علم لغة النص المفاهيم والاتجاهات، مؤسسة المختار - القاهرة، ط2004.
- (18) الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان، دار الفكر - بيروت، دط (1415 / 1995).
- (19) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير، دار ابن كثير - دمشق، ط1(1414هـ).
- (20) صابر الحباشة، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية، صفحات للنشر والدراسات - دمشق، ط1(2011).
- (21) الصفاقسي، علي بن محمد النوري، تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين ت: محمد الشاذلي النيفر، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله - تونس، ط1974.
- (22) صلاح صالح سيف، العقد المفيد في علم التجويد، مرا: محمد سعيد الأفغاني، المكتبة الإسلامية - بيروت، ط1(1408هـ/1987م).
- (23) الطبري، ابن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تخ: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1(1420 / 2000).
- (24) عبد البديع النيرباني، الوقف في العربية على ضوء اللسانيات، دار الفوثاني للدراسات القرآنية - دمشق، ط1(2008/1428).
- (25) عبد الكريم إبراهيم عوض صالح، الوقف والابتداء وصلتها بالمعنى في القرآن الكريم، دار السلام - القاهرة، ط1(2006).
- (26) عبد الكريم عوض صالح، الوقف والابتداء وصلتها بالمعنى في القرآن الكريم، دار السلام - القاهرة، ط1(1427/2006).
- (27) القرطبي، أبو عبد الله أحمد بن محمد، الجامع لأحكام القرآن، تخ: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط2(1384/1964).
- (28) محمد صادق قحايي، البرهان في تجويد القرآن، المكتبة الثقافية - بيروت، دط، دت.
- (29) محمود بن رأفت زلط، أحكام التجويد والتلاوة، مؤسسة قرطبة - القاهرة، ط1(1427هـ/2006م).
- (30) محمود خليل الحصري، أحكام القرآن الكريم، دار البشائر الإسلامية - القاهرة.
- (31) يول جورج، التداولية، ترجمة: قصي العتاني، دار العربية للعلوم - ناشرون، ط1، بيروت، 2011.